

عقد مقاوله

الموضوع : " اعمال الاتربة بمحور الفشن على النيل (قطاع غرب النيل) من الكم ١٢.٢٠٠ الى كم ١٢.٩٠٠ بطول ٠.٧٠٠ (اتجاه النيل) (المنطقة السادسة - بنى سويف)"
بالامر المباشر .

رقم العقد: ٢٠٢٣/ ٢٠٢٢/ ٢١١٠ .

أنه في يوم الاثنين الموافق : ٢٩ / ٥ / ٢٠٢٣ .

حرر هذا العقد بين كل من :-

الهيئة العامة للطرق والكباري

ويمثلها السيد اللواء مهندس / حسام الدين مصطفى

- بصفته : رئيس الهيئة العامة للطرق والكباري

ومقرها ١٥١ طريق النصر - مدينة نصر - القاهرة.

(ويشار إليه فيما يلي بالطرف الأول)

و " مكتب طبية للمقاولات العمومية والتوريدات "

ويمثلها السيد / ايه جمال الدين عبد العظيم محمد

بصفته / مدير المكتب.

وينوب عنها فى التوقيع / محمد عمر فايز احمد بموجب توكيل (مرفق)

بطاقة رقم / ٢٨٥٠١٢٤٢٢٠١٢٧٧

بطاقة ضريبية / ٥٣٣-٩٣٥-٥١٣

مأمورية ضرائب / ببا .

سجل تجاري رقم / ١٠٣٨٥ .

ومقرها / شارع بورسعيد بجوار الاسعاف . مدينة ببا .

(ويشار إليه فيما يلي بالطرف الثانى)



محمد عمر فايز احمد



١٥١ طريق النصر - مدينة نصر - القاهرة - ص.ب ١٠١١ الرقم البريدى ١١٧٦٥ - ت. ٢٣٨٩١٩٧٦ - ٢٣٨٩٢٠٨٣ (٢٠٢) الخط الساخن ١٠٣٨٥

الموقع الالكتروني garb.gov.eg البريد الالكتروني contact_us@garb.gov.eg

التمهيد

بناءً على كتاب السيد الأستاذ / رئيس الإمارة المركزية لشؤون مكتب الوزير والمتمتعين موافقة السيد الفريق / وزير النقل على إسناد ' أعمال الاتربة بمحور الفشن على التل (قطاع غرب التل) من الكم ١٢.٢٠٠ الى كم ١٢.٩٠٠ بطول ٠.٧٠٠ (اتحاد التل) (المنطقة السالسة . بنى سيف) ' بالأمر المباشر إلى مكتب طبية للمقاولات العمومية والتوريدات ' بكلفة تقديرية ٥.٧ مليون جنيه فقط وقدر خمسة مليون وسبعائة ألف جنيه (لا غير) على أن تتم المحاسبة استرشاداً بالقائمة الموحدة لتطرق ونما كان المالك يرغب في إنجاز ' أعمال الاتربة بمحور الفشن على التل (قطاع غرب التل) من الكم ١٢.٢٠٠ الى كم ١٢.٩٠٠ بطول ٠.٧٠٠ (اتحاد التل) (المنطقة السالسة . بنى سيف) ' بالأمر المباشر على أن يتم الاتفاق على الأسعار للأعمال من خلال التفاوض مع الشركة بواسطة التجان المشككة لهذا الغرض ويشمل ذلك تقديم المواد والمعدات والعمالة وكذلك تنفيذ الأعمال بما فيها الأعمال المؤقتة والإضافية والتكميلية والتعديلات التي يصيب المالك من المقاول القيام بها وفقاً لشروط العقد ووثائقه ، وهي الأعمال التي أعلن الطرف الأول عن رغبته في تنفيذها عن طريق الإسناد بالأمر المباشر ، ونما كان المقاول قد تقدم بعرضه لقيام بتلك الأعمال وتنفيذها وإتمامها وصيانتها وذلك بعد إطلاعها على شروط العقد ومواصفاته ومخططاته وسائر المستندات العرفية به وعلى قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتها والتي يخضع لها هذا العقد ونما كان العرض المقدم من الشركة قد اُقرن بقبول صاحب العمل بالإسناد بالأمر المباشر الصادر من السيد الفريق / وزير النقل بتاريخ ٢٠٢٣/١/٢٥ ويعد أن أقر الطرفان بأهليتهما وصفتيهما لتعاقد اتفاقاً على ما يلي :-

البند الأول

يعتبر التمهيد السابق وكراسة الشروط والمواصفات الفنية وكتاب المواصفات القياسية والعرض المقدم من طرف لثاني وكافة المكتبات المتباعدة بين الطرفين والشروط الخاصة والعامة جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد ومنعاً لأحكامه .

البند الثاني

يلتزم الطرف الثاني بتنفيذ عملية أعمال الاتربة بمحور الفشن على التل (قطاع غرب التل) من الكم ١٢.٢٠٠ الى كم ١٢.٩٠٠ بطول ٠.٧٠٠ (اتحاد التل) (المنطقة السالسة . بنى سيف) ' بالأمر المباشر طبقاً للمواصفات والكميات والأسعار العيينة بالجدول المرفق والذي يعد جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد وبقيمة إجمالية مقدارها ٥.٧ مليون جنيه فقط وقدر خمسة مليون وسبعائة ألف جنيه (لا غير) شاملاً كافة الضرائب والرسوم المقررة بما فيها ضريبة القيمة المضافة .

مقابل تنفيذها وفقاً لشروط ووثائق العقد وتعتبر هذه القيمة تقديرية ويتم المحاسبة النهائية طبقاً للكميات المنفذة على الطبيعة بالقياسات التي تحدد بمعرفة اللجنة المشككة من قبل الهيئة للتفاوض مع الشركة على الأسعار .

البند الثالث

يلتزم الطرف الثاني مكتب طبية للمقاولات العمومية والتوريدات ' بتنفيذ الأعمال المسندة إليه طبقاً للمواصفات الفنية وذلك خلال (٨) شهراً من استلام الطرف الثاني للعقود خالياً من العوائق وقد قامت الشركة بالمعاينة لموقع الأعمال من التعاقد المعاينة التامة التافية للجهالة شرعاً وقانوناً

محمد طارح



عروس

المبحث الرابع

قدم الطرف الثاني للطرف الأول خطاب ضمان نهائي رقم OLG039-23261 بمبلغ ٢٨٥٠٠٠ جنيه (فقط وقدره مائتان خمسة وثمانون ألف جنيه لا غير) صادر من بنك فيصل الاسلامى المصرى صادر بتاريخ ٢٠٢٣/٤/٣٠ وساري حتى ٢٠٢٤/٤/٢٦ . وهو قيمة التأمين النهائي المستحق بواقع ٥ % من القيمة الإجمالية للعقد لا يرد إليه أو ما تبقى منه إلا بعد التسليم النهائي واعتماد محضر لجنة الاستلام من السلطة المختصة . ويتم احتجاز ما يعادل ٥ % من إجمالي الأعمال المنفذة كضمان أعمال تظل لدى الطرف الأول طوال مدة ضمان الأعمال محل العقد ويرد إليه أو ما تبقى منه بعد الاستلام المؤقت أو نظير خطاب ضمان معتمد من أحد البنوك المحلية ينتهي سريانه بعد مضي ثلاثين يوما من تاريخ حصول الاستلام المؤقت طبقا للمادة (٤٠) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ .

المبحث الخامس

يقوم الطرف الأول بصرف دفعات تحت الحساب للطرف الثاني تبعا لتقدم العمل وذلك طبقا للضوابط والشروط الواردة بالمادة (٤٥) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ .

المبحث السادس

إذا تأخر الطرف الثاني عن تنفيذ الأعمال المسندة إليه طبقا لما ورد بكراسة الشروط والمواصفات الفنية كلها أو جزء منها طبقا للميعاد المحدد بالبند الثالث من هذا العقد يوقع الطرف الأول على الطرف الثاني غرامة التأخير بالنسب وفي الحدود المنصوص عليها في المادة (٤٨) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ .

المبحث السابع

إذا أخل الطرف الثاني بأي بند من بنود هذا العقد يكون للطرف الأول دون اللجوء إلى القضاء فسخ العقد أو تنفيذه على حساب الطرف الثاني ، وفي هذه الحالة يصبح التأمين النهائي من حق الطرف الأول والذي يكون له أن يخصم ما يستحقه من غرامات وقيمة كل خسارة تلحق به بما فيها فروق الأسعار والمصاريف الإدارية من أية مبالغ مستحقة أو تستحق للطرف الثاني لديه ، وفي حالة عدم كفايتها يكون للطرف الأول أن يلجأ إلى خصمها من مستحقات الطرف الثاني الذي أية جهة إدارية أخرى أيا كان سبب الاستحقاق ودون حاجة إلى اتخاذ أية إجراءات قضائية وذلك كله مع عدم الإخلال بحق الطرف الأول في الرجوع على الطرف الثاني بما لم يتمكن من استيفائه من حقوقه بالطريق الإداري .

المبحث الثامن

إذا ظهرت أي أعمال مستجدة خارج نطاق المقاييس لا تشملها جدول الكميات للبنود والمواصفات المتعاقد عليها وتقتضي الضرورة الفنية تنفيذها بمعرفة الطرف الثاني دون غيره سيتم التعاقد على تنفيذها بموافقة السلطة المختصة وبطريق الاتفاق المباشر على أن يتم المحاسبة عليها باتفاق الطرفين بعد تحليل أسعارها ومناسبتها لأسعار السوق المحلي وذلك وفقا لما نصت عليه الفقرتين الثانية والرابعة من المادة (٦٢) من القانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ بإصدار قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة .

المبحث التاسع

يلتزم الطرف الثاني باتباع جميع القوانين واللوائح الحكومية والمحلية ذات الصلة بموضوع تنفيذ التعاقد فيما لم يرد بشأنه نص خاص في هذا العقد ، كما يكون مسئولاً عن حفظ النظام بموقع العمل وتنفيذ أوامر الطرف الأول بأبعاد كل من يهمل أو يرفض تنفيذ التعليمات أو يحاول الغش أو يخالف أحكام هذه الشروط وذلك خلال أربعة وعشرين ساعة من تاريخ استلامه أمرا كتابيا بذلك من مندوب الطرف الأول ، كما يلتزم الطرف الثاني باتخاذ كافة الاحتياطات اللازمة لمنع حدوث الإصابات أو حدوث الوفاة للعامل أو أي شخص آخر أو الإضرار بممتلكات الحكومة أو الأفراد ، وتعتبر مسئوليته في هذه الحالات مباشرة دون تدخل الطرف الأول وفي حالة إخلاله بتلك الالتزامات يكون للطرف الأول الحق في تنفيذها على نفقة الطرف الثاني .



المبدأ العاشر

يلتزم الطرف الثاني بعمل جسات تأكيدية للتربة في الموقع المزمع إنشاء المشروع عليه وتقديم الرسومات الإنشائية التنفيذية للمشروع للاعتماد من الاستشاري والإدارة الهندسية لدى الطرف الأول والتي سيتم العمل بمقتضاها .

المبدأ الحادي عشر

يلتزم الطرف الثاني بالمحافظة على سلامة ممتلكات ومنشآت الطرف الأول أثناء القيام بتنفيذ الأعمال محل هذا العقد وإذا تسبب في إتلاف أي شيء يلزم بإعادة الحال إلي ما كان عليه والا سيقوم الطرف الأول بإصلاح التلغيات على حسابه خصما من تأمينه أو مستحقاته لديه مع تحميله المصاريف الإدارية اللازمة .

المبدأ الثاني عشر

يلتزم الطرف الثاني باستخراج كافة التراخيص والتصاريح والموافقات القانونية اللازمة لتنفيذ الأعمال من كافة الجهات الحكومية والغير حكومية بما في ذلك القوات المسلحة ، مع الالتزام بالقواعد والإجراءات المنصوص عليها في ذلك الشأن ، وكذلك كافة القوانين والقرارات والنوائح المنظمة لممارسة نشاطه على أن تتحمل الهيئة تكاليف النقل اللازمة للمرافق كما يلتزم الطرف الثاني بالمحافظة على كافة المرافق التي تكون بمكان العمل وفي حالة حدوث أية أضرار أو تلغيات بها يتحمل كامل المسؤولية القانونية المترتبة على ذلك دون أدنى مسؤولية على الطرف الأول .

المبدأ الثالث عشر

الطرف الثاني يكون مسئولاً مسئولية كاملة عن أي ضرر يمكن أن يصيب أي من عامليه أو الغير بسبب تنفيذه للأعمال أو من جراء فعل أي من عامليه أو أحدي آلاته وتقع المسؤولية القانونية كاملة على الطرف الثاني وحده .

المبدأ الرابع عشر

يلتزم الطرف الثاني بجميع تعليمات اللجنة المشرفة على التنفيذ المعينة من قبل الطرف الأول وكذا اعتماد كافة التوريدات منها قبل تركيبها بالموقع ومن استشاري الجهة .

المبدأ الخامس عشر

يلتزم الطرف الثاني بإخلاء محل العمل من المهمات والمخلفات في ظرف شهر من التسليم الابتدائي للأعمال محل هذا العقد وإذا أخل بذلك يقوم الطرف الأول بإخلاء الموقع على حساب الطرف الثاني خصما من تأمينه أو مستحقاته المالية مع تحميله المصاريف الإدارية اللازمة .

المبدأ السادس عشر

أقر الطرفان بأن العنوان المبين قرين كل منهما يصدر هذا العقد هو المحل المختار لهما ، وأن جميع المكاتبات والمراسلات التي توجه عليه تكون صحيحة ومنتجة لكافة أثارها القانونية ، وفي حال تغيير أحد الطرفين لعنوانه يتعين عليه إخطار الطرف الآخر بالعنوان الجديد بخطاب مسجل بعلم الوصول ، وإلا اعتبرت مراسلته على العنوان المبين بهذا العقد صحيحة ومنتجة لكافة أثارها القانونية .

المبدأ السابع عشر

لا يجوز للطرف الثاني أن يتنازل للغير عن الأعمال محل هذا العقد كليا أو جزئيا .

المبدأ الثامن عشر

تسري على هذا العقد أحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم (٦٩٢) لسنة ٢٠١٩ م وكذا أحكام القانون المدني المصري الصادر بالقانون (١٣١) لسنة ١٩٤٨ فيما لم يرد به نص خاص .

المبدأ التاسع عشر

للطرف الأول الحق في تعديل كميات أو حجم العقد بالزيادة أو النقص بما لا يجاوز (٢٥%) بالنسبة لكل بند بذات الشروط والأسعار دون أن يكون للطرف الثاني الحق في المطالبة بأي تعويض عن ذلك ، ويجوز في جميع حالات تعديل العقد الحصول على موافقة السلطة المختصة بوجود الاعتماد المالي اللازم وأن يصدر التعديل خلال فترة سريان العقد ، ولا يؤثر ذلك على أولوية الطرف الثاني في ترتيب عطائه ، وأن تعديل مدة العقد الأصلي إذا تطلب الأمر ذلك بالنظر الذي يتناسب وحجم الزيادة أو النقص .

البند العشرون

تخصم الضرائب والرسوم والدمغات المقررة قانوناً والمستحقة علي الطرف الثاني عن هذا العقد قبل القيام بعملية الدفع الإلكتروني الصادرة له ، ما لم يقدم ما يفيد سدادها ، ودون أن يكون له الحق في الرجوع بما سده علي الطرف الأول .
 ويلتزم الطرف الثاني بسداد الضريبة علي القيمة المضافة طبقاً لأحكام قانون الضريبة علي القيمة المضافة الصادر بالقانون رقم (٦٧) لسنة ٢٠١٦ م " .

البند الحادي والعشرون

يلتزم الطرف الثاني بضمان الأعمال موضوع هذا العقد وحسن تنفيذها علي الوجه الأكمل لمدة ثلاث سنوات لأعمال الطرق وسنة للأعمال الصناعية تبدأ من تاريخ التسليم الابتدائي حتي تاريخ الاستلام النهائي ، وذلك طبقاً لأحكام القانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ بشأن تنظيم التعاقدات ودون إخلال بمدة الضمان المنصوص عليها في القانون المدني أو أي قانون آخر ، ويكون مسئولاً عن بقاء الأعمال سليمة أثناء مدة الضمان طبقاً لشروط التعاقد فإذا ظهر بها أي خلل أو عيب يقوم بإصلاحه علي نفقته فإذا قصر في إجراء ذلك فللطرف الأول أن يجريه علي نفقة الطرف الثاني وتحت مسئوليته .

البند الثاني والعشرون

تختص محكمة القضاء الإداري بمجلس الدولة بنظر كافة المنازعات التي قد تنشأ من جراء تفسير أو تنفيذ هذا العقد .

البند الثالث والعشرون

يقر كل من طرفي العقد بموافقتهما علي أية تعديلات تجريها الجهة المختصة بمجلس الدولة على ما جاء ببنود هذا العقد بعد التوقيع عليه عند مرجعتها لهذا العقد .

البند الرابع والعشرون

يحتفظ الطرف الثاني بحقه في صرف فروق الزيادة التي تطرأ علي أسعار المواد (سولار - أسمنت - حديد) وفقاً للمعاملات المحددة في عطائه لتلك البنود ووفقاً لما جاء بالمادة رقم (٤٧) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ ، وطبقاً للتعريفات والمعادلة والقواعد الواردة في اللائحة التنفيذية لهذا القانون .

البند الخامس والعشرون

حرر هذا العقد من ثلاث نسخ تسلم الطرف الثاني نسخة منها ، واحتفظ الطرف الأول بباقي النسخ للعمل بموجبها عند الاقتضاء وال لزوم .

الطرف الثاني

الطرف الأول

مكتب طبية للمقاوالات العمومية والتوريدات

الهيئة العامة للطرق والكباري

(التوقيع) محمد علي فايز احمد

(التوقيع) لواء مهندس / حسام الدين مصطفى

السيد / محمد عمر فايز احمد

رئيس الهيئة العامة للطرق والكباري

بموجب توكيل (مرفق)

رئيس الهيئة العامة للطرق والكباري



محضر استلام موقع

أنه فى يوم الخميس الموافق ٢٠٢٣/٦/١ وبناء على العقد رقم (٢٠٢٣/٢٠٢٢/٢١١٠) (اتجاة النيل) تنفيذ شركة طيبة للمقاولات العمومية والتوريدات .

اجتمعت اللجنة المشكلة من السادة الاتى اسماءهم بعد:-

- | | |
|------------------------|--|
| ١- م / مصطفى شعبان | (مدير عام المشروعات - الهيئة العامة للطرق والكبارى) |
| ٢- م / محمود محمد حسين | (مهندس المشروع - الهيئة العامة للطرق والكبارى) |
| ٣- م / مجدى شنودة | (استشارى الجهة المالكة - الهيئة العامة للطرق والكبارى) |
| ٤- م / مصطفى عيد | (مهندس الشركة المنفذة) |

وذلك لمعاينة وتسليم موقع عملية اعمال الاتربة بمحور الفشن على النيل (قطاع غرب النيل) فى المسافة من كم ١٢+٢٠٠ الى كم ١٢+٩٠٠ بطول ٠,٧ كم اتجاء النيل بالامر المباشر اشراف المنطقة السادسة - بنى سويف .
تم المرور على الطبيعة للمسافة المذكورة ولا يوجد معوقات للتنفيذ وتم تسليم الموقع الى الشركة المنفذة للبدء فى تنفيذ المشروع .

التوقيعات :-

٤- م / مصطفى عيد

٣- م / مجدى شنودة

٢- م / محمود محمد حسين

١- م / مصطفى شعبان

يعتمد
رئيس الادارة المركزية
للمنطقة السادسة (بنى سويف)
مهندس / طارق يوسف الجزار

مقايسة معدلة لعملية: اعمال الاتربة بمحور الفشن على النيل (قطاع غرب النيل)
لتنفيذ المسافة من الكم 12.2 الى كم 12.9 بطول 00.7 كم (اتجاه النيل)

وفقا لقائمة اسعار 1-1-2023

م	بيان الاعمال	الوحدة	الكمية	اللمة (بالجنه)	القيمة
1	اعمال تطهير الموقع من الأشجار و المزروعات و المخلفات و التخلص منها بالمقلب العمومية تمهيدا لأعمال الرفع المساحي لكامل حدود المشروع طبقا للشروط و المواصفات و تعليمات المهندس المشرف و اللمة شاملة بالمتر المسطح.	م2	39145	6	234870
2	بالمتر المكعب اعمال تنكسور و ازالة مباتى أو خرسانة عادية أو مسلحة أو أرصفة أو ديش مع نقل ناتج التنكسور خارج الموقع للمقلب العمومية طبقا لتعليمات المهندس المشرف وذلك لمسافة نقل 30 كم و اللمة شاملة مما جموعة بالمتر المكعب يتم حساب [جنه لكلومتر للزيادة أو النقص	م3	10.0	69	690
3	قطع اشجار المتعارضة مع مسار المشروع ويتم التنفيذ بالمعدات الميكانيكية اللازمة و البند و شمل تطهير و ازالة الجنور ولى الحفر و التسوية و كل ما يلزم لنهر العمل طبقا للشروط و المواصفات و تعليمات المهندس المشرف و اللمة شاملة بالعدد	العدد	60	80	4800
4	اعمال توريد و تحميل و نقل اترية مطابقة للمواصفات و تشغيلها باستخدام الات التسوية بسمك لا يزيد عن 25 سم لاستكمال المنسوب التصميمي لتشكيل الجسر الترابي و الاكتاف (نسبة تحمل كاليفورنيا لها لا تقل عن 10 %) و الرش بالمياه الاصولية للوصول الى نسبة الرطوبة المطلوبة و الدمك الجيد بالهراسات الى اقصى كثافة جافة (95% من الكثافة الجافة القصوى) و يتم التنفيذ طبقا للمناسيب التصميمية و القطاعات العرضية النموذجية و الرسومات التفصيلية المعتمدة و البند بجميع مشتلاته طبقا لاصول الصناعة و مواصفات الهيئة العامة للطرق و الكباري و تعليمات المهندس المشرف و اللمة شاملة بالمتر المكعب . مسافة النقل حتى 2 كم . يتم احتساب علاوة 1.4 جنه لكل 1 كم زيادة وذلك حتى مسافة نقل 100 كم و 1.2 جنه لكل 1 كم زيادة عن مسافة نقل 100 كم . يتم زيادة مبلغ 5 جنه في حالة استخدام بلنوزر في التحجير للارض المتناسكة وذلك طبقا لتحليل التربة . - السعر لا يشمل قيمة الماده المحجيره مع قيام الشركة المنفذه بتقديم ما يثبت من الجهات الرسمية المعتمدة المشرفة عن المحاجر .	م3	47000	34	1598000
	بالمتر المكعب اعمال حفر بالمعدات الميكانيكية في تربة صخرية				
	ذات جهد من (100-200) كجم /سم 2	م3	50	60	3000
	ذات جهد من (200-300) كجم /سم 2	م3	50	70	3500
	ذات جهد من (300-400) كجم /سم 2	م3	50	82	4100
5	و محمل على البند الاتي :- تحميل و نقل ناتج الحفر لمسافة لا تقل عن 500 م ارتكة الميول الجانبية باستخدام المعدات الميكانيكية توريد اترية مطابقة للمواصفات و تشغيلها باستخدام الات التسوية بسمك لا يزيد عن 25 سم لاستكمال المنسوب التصميمي لتشكيل الجسر و الاكتاف (نسبة تحمل كاليفورنيا لا تقل عن 10 %) و رشها بالمياه الاصولية للوصول الى نسبة الرطوبة المطلوبة و الدمك الجيد بالهراسات للوصول الى اقصى كثافة جافة (95%) من الكثافة الجافة القصوى و يتم التنفيذ طبقا للمناسيب التصميمية و القطاعات العرضية النموذجية و الرسومات التفصيلية المعتمدة و البند بجميع مشتلاته طبقا لاصول الصناعة و مواصفات الهيئة العامة للطرق و الكباري و تعليمات المهندس المشرف . وفي حالة زيادة مسافة نقل ناتج الحفر عن 500 متر عن محور الطريق يتم حساب 1 جنه لكلومتر زيادة				
6	بالمتر المكعب اعمال توريد و صب خرسانة عادية لحماية مواسير البرايخ طبقا للرسومات التنفيذية ذات محتوى اسمنت 250 كجم/م3 اسمنت بورتلاندي مع الدمك الميكانيكي على الا يقل اجهاد الكسر للعينات عن 200 كجم/سم2 ويتم التنفيذ طبقا لاصول الصناعة و الرسومات التفصيلية المعتمدة و البند بجميع مشتلاته طبقا لمواصفات الهيئة العامة للطرق و الكباري و تعليمات المهندس المشرف	م3	140	1535	214900
7	بالمتر المكعب اعمال توريد و صب خرسانة مسلحة (برايخ) BOX STATION طبقا للرسومات التنفيذية ذات محتوى اسمنت لا يقل عن 350 كجم / م3 اسمنت بورتلاندي مع الدمك الميكانيكي على ان تحقق الخرسانة رتبة لا تقل عن 250 كجم/سم2 و السعر لا يشمل توريد و تشغيل حديد التسليح مع عزل الحوائط و السقف بالبيتومين المؤكسد ثلاث اوجه و يتم التنفيذ طبقا لاصول الصناعة و الرسومات التفصيلية المعتمدة و البند بجميع مشتلاته طبقا لمواصفات الهيئة العامة للطرق و الكباري و تعليمات المهندس المشرف	م3	140	2160	302400

مقايضة معدلة لعملية: اعمال الاتربة بمحور الفشن على النيل (قطاع غرب النيل)
لتنفيذ المسافة من الكم 12.2 الى كم 12.9 بطول 00.7 كم (اتجاه النيل)

وفقا لقائمة اسعار 1-1-2023

م	بيان الاعمال	الوحدة	الكمية	الفئة (بالجنه)	القيمة
8	توريد وتشغيل وتركيب حديد تسليح (52) جميع الاقطار والمقاسات والفله تشمل التوريد والتركيب والتشغيل والتربيط وكل ما يلزم لنهوا العمل كاملا طبقا للرسومات والشروط والمواصفات وتعليمات المهندس المشرف ويشمل البند حديد تسليح وصلات المواسير (الجب) والفله شامله بالطن.	طن	20	40000	800000
9	بالمتر الطولي توريد وتركيب براغي مواسير سابقة التجهيز قطر داخلي 2 متر وسك 10 سم من الخرسانة المسلحة بنسبة خلط (350 كجم اسمنت + 3م0.8 زلط + 3م0.4 رمل) باستخدام شبكة من حديد التسليح المشرشر عالي المقاومة رتبة 52/36 بمعدل 5 قطر 10م للمتر الطولي في اتجاه محور الماسورة وبمعدل 16 قطر 6م للمتر الطولي في الاتجاه العمودي للماسورة مع تدعيم نهايات الماسورة بخص من الحديد مع عزل الوصلات بالخيش المقطرن على ان يتم اجراء الاختبارات اللازمة قبل التركيب ويتم التنفيذ طبقا لأصول الصناعة والرسومات التفصيلية المعتمدة والبند بجميع مشتملاته طبقا لمواصفات الهيئة العامة للطرق والكباري وتعليمات المهندس المشرف .	م.ط	69	4500	310500
10	بالمتر الطولي توريد وتركيب براغي مواسير سابقة التجهيز قطر داخلي 1 متر وسك 6 سم من الخرسانة المسلحة بنسبة خلط (350 كجم اسمنت + 3م0.8 زلط + 3م0.4 رمل) باستخدام شبكة من حديد التسليح المشرشر عالي المقاومة رتبة 52/36 بمعدل 5 قطر 10م للمتر الطولي في اتجاه محور الماسورة وبمعدل 16 قطر 6م للمتر الطولي في الاتجاه العمودي للماسورة مع تدعيم نهايات الماسورة بخص من الحديد مع عزل الوصلات بالخيش المقطرن على ان يتم اجراء الاختبارات اللازمة قبل التركيب ويتم التنفيذ طبقا لأصول الصناعة والرسومات التفصيلية المعتمدة والبند بجميع مشتملاته طبقا لمواصفات الهيئة العامة للطرق والكباري وتعليمات المهندس المشرف .	م.ط	114	1590	181260
11	بالمتر الطولي توريد وتركيب براغي مواسير سابقة التجهيز قطر داخلي 5. م وسك 5 سم من الخرسانة المسلحة بنسبة خلط (350 كجم اسمنت + 3م0.8 زلط + 3م0.4 رمل) باستخدام شبكة من حديد التسليح المشرشر عالي المقاومة رتبة 52/36 بمعدل 5 قطر 10م للمتر الطولي في اتجاه محور الماسورة وبمعدل 16 قطر 6م للمتر الطولي في الاتجاه العمودي للماسورة مع تدعيم نهايات الماسورة بخص من الحديد مع عزل الوصلات بالخيش المقطرن على ان يتم اجراء الاختبارات اللازمة قبل التركيب ويتم التنفيذ طبقا لأصول الصناعة والرسومات التفصيلية المعتمدة والبند بجميع مشتملاته طبقا لمواصفات الهيئة العامة للطرق والكباري وتعليمات المهندس المشرف .	م.ط	18	800	14400
12	تحصيل الكارتات للحترية في حالة قيام الشركة الوطنية لاتشاء وتنمية وإدارة الطرق بتحصيل رسوم الكارتة والموازين طبقا للقائمة الموحدة	3م	47000	13	611000
13	سعر المادة المحجرية (22 ج) 3م بالإضافة الى نسبة الدمك (25%) والاسقطاعات (12%) وتقع على المنطقة مسئولية تحصيل هذه الرسوم وقيام الشركات بدفعها من عنده او تقديم ما يثبت ذلك من اتصالات رسميه معتمدة من الشركة الوطنية	3م	47000	30.14	1416580
اجمالي الاعمال					5700000

مدير عام المشروعات

مهندس الهيئة

مهندس الاستشاري

مدير مشروع الشركة

م/ طارق يوسف الجزار

رئيس الادارة المركزية

يعتمد

م/

م/

م/

م/

م/

المكتب الهندسي الاستشاري
دكتور مهندس / صبرى سمعان
جهاز إشراف كوبرى الفشن